

## كتب ورسائل وفتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية

@ تكون الركعة الأخيرة هي صلاة الوتر والركعتان الأوليان قبلها سنة لها كسنة باقي الصلوات .

أجاب رضي الله عنه لا يكون مخطئاً في ذلك وهو منزل منزلة ما لو نوى الأوليين الشفع وبالأخري الوتر مجردين عن ضميمه السنة لأن المعنى بالسنة مضافة إلى الشفع نفس الشفع وبها مضافة إلى الوتر نفس الوتر وهو سائغ كما ساع قولنا صلاة الوتر وإن كانت الصلاة هنا نفس الوتر ولا يفسد هذا بأن يقال أن الشيء لا يضاف إلى نفسه والموصوف لا يضاف إلى صفته ولا الصفة إلى موصوفها وعنه اعتقد النحويون في قولهم مسجد الجامع وصلاة الأولى محذوفاً تقديراً مسجد الوقت الجامع وصلاة الساعة الأولى لأن له مساعاً رجباً أما على مذهب الكوفيين فظاهر لتسويفهم إضافة الشيء إلى نفسه كما حكى عنهم في قوله تبارك وتعالى ! 2 ! 2 وغيره وأما على مذهب البصريين فلأن الذي نفوه من ذلك أن كل واحد من المضاف والمضاف إليه يدل على ما يدل عليه الآخر قبل الإضافة كزيد وكنيته فأما ما لم يكن كذلك فلا امتناع فيه بإجماع كقولنا نفس الشيء وكل القوم وما ضاهاهما وقد جاء عنهم سحق عمامة وخلق ثوب ومغربة خبز كما جاء عنهم مائة الدرهم وخاتم فضة ونحو ذلك وبعد هذا فلا خفاء في التحاق ما نحن بصدده بهذا القبيل فهذا يتوجه ذلك لأن هناك شفعاً آخر يصلح لأن تنسب إليه هاتان الركعتان والركعتان منسوبتان إليه وهذا من الواضح الجلي في قوله سنة الوتر إذ لا وتر آخر غير هذه الركعة منسوبة إليه إذا علم هذا فالناوي سنة الشفع وسنة الوتر أن قصد المعنى الأول